



Distr.: Limited
27 June 2019
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الخمسون

بون، ١٧-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩

البند ١٠ من جدول الأعمال

القضايا المنهجية بموجب اتفاق باريس

القضايا المنهجية بموجب اتفاق باريس

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

١ - بدأت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) نظرها في القضايا المنهجية بموجب اتفاق باريس المقرر وضعها، عملاً بالطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم^(١):

- (أ) جداول الإبلاغ الموحد عن الإبلاغ الإلكتروني للمعلومات الواردة في تقارير الجرد الوطنية لانبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات إزالتها بواسطة البواليع؛
- (ب) الأشكال الجدولية الموحدة للإبلاغ الإلكتروني عن المعلومات الضرورية لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ وتحقيق المساهمات المحددة وطنياً بموجب المادة ٤ من اتفاق باريس؛
- (ج) الأشكال الجدولية الموحدة للإبلاغ الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بما يُقدّم ويُحشد من دعم في المجال المالي ومجال تطوير التكنولوجيا ونقلها وبناء القدرات، فضلاً عن الدعم اللازم والمتلقى بموجب المواد ٩ إلى ١١ من اتفاق باريس؛
- (د) موجزات تقرير الشفافية لفترة السنتين، ووثيقة الجرد الوطني، وتقرير استعراض الخبراء التقني؛
- (هـ) البرنامج التدريبي للخبراء التقنيين المشاركين في استعراض الخبراء التقني.

٢ - ورحبت هيئة المشورة بالمعلومات المقدمة من الأطراف^(٢) بشأن هذه المسائل، وأحاطت علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف في الدورة. وأحاطت هيئة المشورة علماً أيضاً بالمذكرات

(١) مرفق المقرر ١٨/م أ-١.

(٢) متاحة في الرابط التالي: <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>.



غير الرسمية^(٣) التي أعدها الميسران المشاركان للمشاورات غير الرسمية ذات الصلة على مسؤوليتهما الشخصية والتي ليس لها من صفة ولا تعكس توافق آراء الأطراف. ولاحظت هيئة المشورة أيضاً الاختلاف في الآراء بين الأطراف بشأن مدى اتساق بعض عناصر المذكرات غير الرسمية مع الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم.

٣- ولاحظت هيئة المشورة أن الأنشطة الخاصة التي نظمت في الدورة بشأن نظام القياس والإبلاغ والتحقق الحالي، فضلاً عن البرنامج التدريبي للخبراء التقنيين المشاركين في استعراض الخبراء التقني، قد أسهمت في المناقشات التي جرت في الدورة بشأن هذه المسائل.

٤- ولاحظت هيئة المشورة أيضاً أن العمل بشأن هذه المسائل ينبغي أن يسترشد بالمبادئ الواردة في الفقرة ٣ من مرفق المقرر ١٨/م أت-١ وأن يتقيد تقيداً تاماً بالطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم ويكون متسقاً معها.

٥- وأكدت هيئة المشورة أن العمل بشأن هذه المسائل، وفقاً للطلب الوارد في الفقرة ١٢ من المقرر ١٨/م أت-١، يتسم بطابع تقني.

٦- وسلّمت هيئة المشورة بأن ما يرد في الفقرة ١ أعلاه من جداول وأشكال جدولية وموجزات وبرنامج تدريبي أدوات ستيسر تفعيل الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم.

٧- وسلّمت هيئة المشورة أيضاً بأنه، وفقاً للفقرتين ١٤ و ١٥ من المادة ١٣ من اتفاق باريس، يقدم الدعم على أساس مستمر إلى البلدان النامية الأطراف من أجل تنفيذ أحكام المادة ١٣ وبناء قدرتها فيما يتعلق بالشفافية.

٨- وسلّمت هيئة المشورة كذلك بأهمية الأحكام المتعلقة بالمرونة بالنسبة إلى البلدان النامية الأطراف التي تحتاج إليها في ضوء قدراتها والواردة في الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم، وبوجود خيارات شتى بشأن كيفية مراعاة أحكام إتاحة المرونة المحددة بموجب الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية الخاصة بإطار الشفافية المعزز في العمل المنهجي المبين في الفقرة ١ أعلاه.

٩- ووافقت هيئة المشورة على أن تجري مناقشة مخصصة لطريقة تفعيل أحكام إتاحة المرونة المحددة في المقرر ١٨/م أت-١ في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الدورة ٥١ لهيئة المشورة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩).

١٠- ولاحظت هيئة المشورة أن المبادئ التوجيهية والجدول القائمة^(٤)، بما في ذلك تلك المخصصة لقوائم جرد غازات الدفيئة، وسياسات وتدابير التخفيف، وتوقعات انبعاثات غازات الدفيئة، والدعم المقدم في المجال المالي ومجالي تطوير التكنولوجيا ونقلها وبناء القدرات، وكذلك نظام القياس والإبلاغ والتحقق الحالي، أمور تشكل نقطة انطلاق جيدة للعمل المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه.

(٣) متاحة في الرابط التالي: <https://unfccc.int/process-and-meetings/conferences/bonn-climate-change-conference-june-2019/sessions/sbsta-50#eq-23>

(٤) بما يشمل جملة جداول، منها جداول نموذج الإبلاغ الموحد، على النحو الوارد في المرفق الثاني بالمقرر ٢٤/م أ-١٩، والجدولان ١ و ٢ في مرفق المقرر ١٧/م أ-٨، والجدولان ٣ و ٥ و ٦ و ٩ في مرفق المقرر ١٩/م أ-١٨ والجدولان ٧ و ٧(أ) و ٧(ب) في مرفق المقرر ٩/م أ-٢١.

١١ - ودعت هيئة المشورة الأطراف إلى أن تقدم آراءها بشأن المسائل المتصلة بالوفاء بالولاية المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه عن طريق بوابة المعلومات^(٥) [في موعد أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩]، بما في ذلك تلك المتعلقة بما يلي:

(أ) تجربة استخدام المبادئ التوجيهية لهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة لعام ٢٠٠٦، ونموذج الإبلاغ الموحد، والتحول إلى المبادئ التوجيهية لإعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة لعام ٢٠٠٦ وتجربة البلدان مع هذا التحول، ووضع أدوات خاصة ببلد بعينه لتيسير الإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة؛

(ب) الأشكال الجدولية الموحدة لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ وتحقيق المساهمات المحددة وطنياً؛

(ج) جداول الإبلاغ بشأن الدعم اللازم والمتلقى فضلاً عما يحشد من دعم؛

(د) النهج المتبعة لتفعيل إتاحة المرونة بالنسبة إلى البلدان النامية الأطراف التي تحتاج إليها في ضوء قدراتها على النحو المحدد في المقرر ١٨/م أت-١.

١٢ - [وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة إعداد تقارير موجزة عن جداول جرد غازات الدفيئة، في الفصل ثالثاً - جيم من الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار شفافية العمل والدعم، والموجزات على النحو المشار إليه في الفقرة ١(د) أعلاه، وتفعيل أحكام إتاحة المرونة الواردة في تلك الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية استناداً إلى المعلومات المقدمة من الأطراف المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، وأي معلومات إضافية ترد استجابة للدعوة المشار إليها في الفقرة ١١ أعلاه، والمناقشات التي تجري في الدورة لتيسير زيادة فهم آراء الأطراف بطريقة شاملة ومتوازنة].

١٣ - وطلبت هيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة إعداد ورقة تقنية تتضمن لمحة عامة عن برامج التدريب المتاحة فيما يخص استعراضات الخبراء التقنية، بما في ذلك الدروس المستفادة، وكيف يمكن استخدامها لأغراض الدورات التدريبية المشار إليها في الفقرة ١(هـ) أعلاه، بما في ذلك الإحصاءات ذات الصلة، من أجل تيسير المزيد من العمل في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الدورة ٥١ لهيئة المشورة.

١٤ - ودعت هيئة المشورة البلدان النامية الأطراف المهتمة إلى أن تطلب الوصول إلى البرنامج الحاسوبي لنموذج الإبلاغ الموحد، عن طريق الأمانة، من أجل التعرف على الأداة.

١٥ - وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تيسر إمكانية الوصول إلى البرنامج الحاسوبي لنموذج الإبلاغ الموحد واستخدامه.

١٦ - وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة، والمشار إليها في الفقرات [١٢] و [١٣] إلى [١٥] أعلاه، وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناء بتوافر الموارد المالية.